

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

لا يمر في المسجد بلحم ولا ينقر فيه النبل وتمنع المقاتلة فيه ابن حبيب يعني بنقر النبل إدارتها على الطفر ليعلم مستقيمها من معوجها وأنا أكره الفرارة التي أحدثت عندنا بمسجد قرطبة كراهة شديدة و كره إنشاد بكسر الهمز أي تعريف وطلب دابة ضالة بمسجد لحديث إذا رأيت من ينشد ضالة في المسجد فقولوا له لا ردها اﷻ عليك بعضهم ونشدها أي طلب ربها من وجدها والنهي مقيد برفع الصوت الطرطوشي في كتاب البدع لو لم يرفع بذلك صوته وسأل عنها جلساءه غير رافع صوته فلا بأس به لأنه من حسن المحادثة وهو غير ممنوع اﷻ الحط أراد غير مكروه كما يفهم من كلامه فلا بأس به القرطبي في شرح مسلم في قوله مر عمر بحسان رضي اﷻ عنه ينشد شعرا في المسجد فلحظ إليه أي أوماً إليه بعينه أن اسكت هذا يدل على أن عمر رضي اﷻ عنه كره إنشاد الشعر في المسجد وبنى رغبة خارجه وقال من أراد أن يلغط أو ينشد شعرا فليخرج إلى هذه الرحبة وقد اختلف في ذلك بالمنع مطلقا والإجازة مطلقا والأول التفصيل فما اشتمل على الثناء على اﷻ تعالى وعلى رسوله والذب عنهما كشعر حسان أو تضمن حثا على خير فهو حسن في المساجد وغيرها وما لم يكن كذلك فلا يجوز لأنه لا يخلو من الكذب والفواحش والتزين بالباطل غالبا ولو سلم من ذلك فأقل ما فيه اللغو والهذر والمساجد تنزه عن ذلك لقوله تعالى في بيوت أذن اﷻ أن ترفع ويذكر فيها اسمه ولقوله صلى اﷻ عليه وسلم إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي للذكر والصلاة وقراءة القرآن اﷻ نقله الحط طفي في الاستدلال بالحديث لكلام المصنف نظر لأن إنشاد مصدر أنشد الرباعي وهو تعريفها ونشد الثلاثي وهو طلبها كما يؤخذ من كلام ابن غازي ففي الصحاح نشدت الضالة أنشدها نشدة ونشدانا طلبتها وأنشدتها أي عرفتھا اﷻ ومثله لابن الأثير في نهايته هذا هو المعروف المألوف ومنه قوله صلى اﷻ عليه وسلم في لقطة مكة لا تحل لقطتها إلا لمنشد أي معرف وقوله صلى اﷻ عليه وسلم لرجل طلب ضالة في المسجد أيها الناشد غيرك الواجد تأديبا له